رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الدروس - فقه المعاملات - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

]5321 -2082[طلب رجل من آخر أن يشتري له سيارة، ثم يبيعها عليه بثمنٍ مؤجل مع زيادة في الثمن!

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله رجل طلب من اخر ان يبحث له عن سيارة ويشتريها له ثم يبيعها عليه بثمن مؤجل مع زيادة في الثمن فهل في ذلك شيء؟ اذا كان ما جرى العقد الا بعد ان تملك السيارة تملكا تاما ثم باعها على المحتاج - 00:00:00

لا بأس اما اذا كان انه تم العقد والتفاهم والرجل ما عنده سيارة ثم ذهب بناء على هذا وبحث عن السيارة فهذا لا يجوز هذا بيع ما لا ما لا يملك نعم - 00:00:23